

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٨٠ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

وللائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية

التعليمية الحكومية من أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية الجزء المؤجر من العقار الذى تشغله

مدرستا تلوانة الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفى (١٧١١١٦٣) ، وتلوانة الإعدادية للبنات

بالرقم التعريفى (١٧٠٤١٥٥) ، والكائن بالقطعة (٧٥٢ - ٧٦٢) بحوض الفرو نمره (٧) -

زمام ناحية تلوانة - مركز الباجور بمحافظة المنوفية بمساحة مقدارها ٧٤,٧٤م^٢

على المشاع من إجمالى مساحة العقار البالغ مقدارها ٧٤,٧٤م^٢ بعد الارتداد ،

والعبرة بالقياس المساحى على الطبيعة .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني الجزء المؤجر من العقار الذي تشغله مدرستا تلوانة الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفي (١٧١١٦٣) ، وتلوانة الإعدادية للبنات بالرقم التعريفي (١٧٠٤١٥٥) بمحافظة المنوفية ، والمبين موقعه وحدوده ومساحته وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ المحرم سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق أول أكتوبر سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسي